

اتفاقية الذخائر العنقودية

اتفاقية ترمي إلى إنهاء
معاناة المدنيين المتواصلة منذ عقود

لويس مارسكا
المستشار القانوني لدى
اللجنة الدولية للصليب الأحمر



ICRC

اتفاقية الذخائر العنقودية

الأفعال المحظورة في جميع الأحوال والظروف:

- استعمال الذخائر العنقودية؛
- استحداث الذخائر العنقودية أو إنتاجها أو حيازتها بأي طريقة أخرى أو تخزينها أو الاحتفاظ بها أو نقلها؛

أو

- مساعدة أو تشجيع أو حثّ أيّ كان على القيام بهذه الأفعال المحظورة.



ما هي الذخائر التي تشملها الاتفاقية؟

الذخائر التقليدية المصمّمة

لنثر أو إطلاق ذخائر صغيرة متفجرة

و

القنبيلات (أو القنابل الصغيرة) المتفجرة

التي تُنثر أو تُطلق من جهاز نثر مثبت على طائرة



ICRC

الذخائر التي لا تشملها الاتفاقية

الذخائر المصمّمة لنثر القنابل المضيئة أو الدخان أو الشهب؛

الذخائر المصمّمة لأغراض "الدفاع الجوي" فقط؛

الذخائر المصمّمة لإحداث آثار كهربائية أو إلكترونية؛

الذخائر التي تحتوي كل قطعة ذخيرة منها على 9 ذخائر صغيرة أو على ما يقلّ عن 9 ذخائر صغيرة، إذا كانت كل قطعة ذخيرة صغيرة:

- مصمّمة لكشف ومهاجمة "غرض مستهدف واحد"؛

- مجهزة بآلية إلكترونية للتدمير الذاتي وبوسيلة إلكترونية للتعطيل الذاتي؛

- تزن ما يزيد على 4 كيلوغرامات.



الالتزامات الإضافية

- تدمير المخزونات - 8 سنوات
(مع إمكانية التمديد)
- إزالة مخلفات الذخائر العنقودية - 10 سنوات
(مع إمكانية التمديد)
- مساعدة الضحايا

الأمر المترتبة على الاتفاقية

- حظر كل الذخائر العنقودية المعروفة التي تتسبب في مشاكل إنسانية؛
- إيجاد مستوى جديد لمسؤولية الدولة عن مساعدة الضحايا؛
- توصل معظم دول العالم إلى استنتاج مفاده أن الأضرار التي تلحقها الذخائر العنقودية بالمدنيين تفوق القيمة العسكرية لهذه الذخائر؛
- التشجيع أو الاستتار – سيتجاوز تأثير القواعد الجديدة الدول الأطراف في الاتفاقية.